تبع فيه انكار ابي مسهر لسماعه منه ووافقه
ابو زرعة وابو حاتم فقال انه سمع منه والقاعدة
الاصولية ان الاثبات مقدم على النفي ترجح ما قاله
ابن معين فلذا اعتمده المصنف وغيره ويؤيده
انه معاصر له بالسن والبلد فاحتمال سماعه منه
اقرب من عدمه وكونه مدلسا لا ينافي حسن
حديثه ولا صحته كما هو مقرر في محله ويحتمل
ان تحسين المصنف له لكونه روي من طرق بعضها
ضعيف وبعضها منقطع فاذا انضم بعضها
الى بعض قويت فيكون حسنا لغيره لا لذاته
قال ان تصحيح ابن الصلاح اخذه من قول البزار
في روايته اسناده صالح والحاكم فيها الها صحيحة
الاسناد ولفظها عن ابي الدرداء رضي الله عنه
ما احل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام
وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته
اي عفوه فان الله لم يكن لينسى شيئا ثم تلى
هذه الاية وما كان ربك نسيا ومن زعم وقفه

وفعل عليه وسلم سمع منه لكن قال ابن معين فقال

اي روايه الحاكم البزار

على ابي

على ابي ثعلبة فقد ابعد ومن ثم قال الدارقطني
الاشبه بالصواب المرفوع وهو الاشهر انتهى
رواه الدارقطني لنسبة الى دار القطن محلة
ببغداد كما مر في الخطبة وغيره ابي كابي نعيم
ولفظ روايته عن ابي الدرداء يرفعه ما احل الله
في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت
عنه فهو عافية فاقبلوا من الله تعالى عافيته
وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم قال اتركوني ما
تركتكم فانما احد ثتكم فخذوا عني فانما اهلك
الذين من قبلكم بكثرة مسايلهم واختلافهم على
انبيايهم وان الله سبحانه لما ارسل رسوله وانزل
عليه كتابه وامره بتبليغه الى الامة قال
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى امركم باشياء
فامتثلوها ونهاكم عن اشياء فاجتنبوها وسكت
لكم عن اشياء رحمة لكم منه فلا تسالوا عنها وذلك
كله على معنى الرفق بالخلق ونفي الحرج عنهم
الا ان ينزل بالعبد نازلة فحينيذ يتعين

وفي روايه محمد تواعني

Copyright © King Saud University